

ملحق للمذكرة عامة عدد 01 / 2015

أمثلة تطبيقية

مثال عدد 1:

لنفترض أنّ شركة خفية الاسم حققت بعنوان سنة 2013 رقم معاملات خام بـ 8 م. د منه 5 م د متأت من بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6% وأرباحا صافية بـ 8.500 د.

في هذه الحالة تحتسب الضريبة على الشركات المستوجبة عليها كما يلي :

- الضريبة على الشركات باعتبار الربح الصافي:

$$8.500 \text{ د} \times 30\% = 2.550 \text{ د}$$

- الضريبة الدنيا المستوجبة:

* رقم المعاملات المتأتي من بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6% :

$$5.000.000 \text{ د} \times 0,1\% = 5.000 \text{ د}$$

* رقم المعاملات الآخر:

$$3.000.000 \text{ د} \times 0,2\% = 6.000 \text{ د}$$

في هذه الحالة، وباعتبار أن الضريبة الدنيا المحتسبة على أساس رقم المعاملات (5.000 د + 6.000 د = 11.000 د) تفوق الضريبة على الشركات المحتسبة على أساس نسبة 30%، تكون الضريبة الدنيا مستوجبة أي 11.000 دينار.

مثال عدد 2:

لنفترض أنّ شركة خفية الاسم حققت بعنوان سنة 2014 رقم معاملات محلي خام بـ 3 م. د منه 1 م د متأت من بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6% وأرباحا جمالية صافية بـ 25.500 د موزعة كما يلي:

- خسارة متأتية من نشاط بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6%: 5.000 د،

- أرباح متأتية من رقم المعاملات الآخر: 30.500 د

في هذه الحالة تحتسب الضريبة على الشركات المستوجبة عليها كما يلي :

- الضريبة على الشركات باعتبار الربح الصافي

$$25.500 \text{ د} \times 25\% = 6.375 \text{ د}$$

- الضريبة الدنيا المستوجبة:

* رقم المعاملات المتأتي من بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية

للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6% :

$$1.000.000 \text{ د} \times 0,1\% = 1.000 \text{ د}$$

* رقم المعاملات الأخر:

$$2.000.000 \text{ د} \times 0,2\% = 4.000 \text{ د}$$

في هذه الحالة، وباعتبار أن الضريبة على الشركات المحتسبة على أساس الأرباح الجمالية الصافية بنسبة 25% (6.375 د) تفوق مجموع الضريبة الدنيا المحتسبة على أساس رقم المعاملات (5.000 د)، تكون الضريبة على الشركات المحتسبة على الأرباح الجمالية في الحالة الخاصة مستوجبة أي 6.375 د.

مثال عدد 3:

لنفترض أن شركة خفية الاسم خاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 25% سجلت بعنوان سنة 2014 رقم معاملات محلي خام بـ300.000 د منه 100.000 د متأت من بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6%. وإذا افترضنا أن الشركة المذكورة سجلت بعنوان نفس السنة خسارة بـ3.500 د، تحتسب الضريبة الدنيا المستوجبة عليها كما يلي :

* رقم المعاملات المتأتي من بيع منتجات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية

للأسعار لا يتجاوز هامش ربحها 6% :

$$100.000 \text{ د} \times 0,1\% = 100 \text{ د}$$

* رقم المعاملات الأخر:

$$200.000 \text{ د} \times 0,2\% = 400 \text{ د}$$

في هذه الحالة، وباعتبار أن الضريبة الدنيا لرقم المعاملات المعني بنسبة 0.1% (100 د) تقل عن الحد الأدنى لهذه الضريبة (300 د) فإن الحد الأدنى بـ300 د يكون

مستوجبا. كذلك وباعتبار أن الضريبة الدنيا لرقم المعاملات المعني بنسبة 0.2% (400 د) تقلّ عن الحد الأدنى لهذه الضريبة (500 د) فإنّ الحد الأدنى بـ 500 د يكون مستوجبا.

وبالتالي، تطالب الشركة المعنية فقط بدفع الحد الأدنى للضريبة الأرفع أي 500 د.

مثال عدد 4:

لنفترض أنّ مؤسسة مصدّرة كليا، استوفت في تاريخ 31 ديسمبر 2013 مدّة الطرح الكلي لأرباحها المتأتية من التصدير، حققت بعنوان سنة 2014 رقم معاملات بـ 8 م د منه 1 م د متأت من مبيعات بالسوق المحلية وأرباحا جمالية صافية بـ 625.000 د موزعة كما يلي:

- أرباح متأتية من المبيعات بالسوق المحلية 125.000 د
- أرباح متأتية من التصدير 500.000 د

في هذه الحالة تحتسب الضريبة المستوجبة عليها كما يلي :

- الضريبة على الشركات باعتبار الربح الصافي:
(125.000 د x 25%) + (500.000 د x 10%) = 81.250 د

- الضريبة الدنيا المستوجبة:

- * بالنسبة إلى رقم المعاملات المتأتي من المبيعات بالسوق المحلية:
1 م د x 0.2% = 2.000 د
- * بالنسبة إلى رقم المعاملات المتأتي من التصدير:
7 م د x 0.1% = 7.000 د

في هذه الحالة، وباعتبار أن الضريبة على الشركات المحتسبة على أساس الأرباح الصافية (81.250 د) تفوق مجموع الضريبة الدنيا المحتسبة على أساس رقم المعاملات بنسبة 0.1% و 0.2% (9.000 د)، تكون الضريبة على الشركات المحتسبة على الأرباح مستوجبة في الحالة الخاصة أي 81.250 د.

مثال عدد 5:

لنفترض أنّ الشركة موضوع المثال عدد 1 حققت:

- بعنوان سنة 2014 رقم معاملات محلي خام بـ3 م. د متأت من ترويج منتجات غير خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار وأرباحا صافية بـ4.200 د،

- بعنوان سنة 2015 رقم معاملات محلي خام بـ6 م. د متأت من ترويج منتجات غير خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار وأرباحا صافية بـ100.000 د،

في هذه الحالة تحتسب الضريبة على الشركات المستوجبة عليها كما يلي :

- بالنسبة إلى نتائج سنة 2014:

- الضريبة على الشركات باعتبار الربح الصافي
 $4.200 \text{ د} \times 25\% = 1.050 \text{ د}$

- الضريبة الدنيا المستوجبة
 $3.000.000 \text{ د} \times 0,2\% = 6.000 \text{ د}$

في هذه الحالة وباعتبار أن الضريبة الدنيا المحتسبة على أساس رقم المعاملات تفوق الضريبة على الشركات المحتسبة على أساس نسبة 25% تكون الضريبة الدنيا مستوجبة أي 6.000 د وبالتالي لا يمكنها طرح الضريبة الدنيا المدفوعة بعنوان سنة 2013.

- بالنسبة إلى نتائج سنة 2015:

- الضريبة على الشركات باعتبار الربح الصافي
 $100.000 \text{ د} \times 25\% = 25.000 \text{ د}$

- الضريبة الدنيا المستوجبة
 $6.000.000 \text{ د} \times 0,2\% = 12.000 \text{ د}$

في هذه الحالة وباعتبار أن الضريبة على الشركات المحتسبة على أساس نسبة 25% تفوق الضريبة الدنيا المحتسبة على أساس رقم المعاملات تكون الضريبة على الشركات مستوجبة أي 25.000 د.

غير أنه يمكن للشركة المعنية طرح الضريبة الدنيا المستوجبة قصرا بعنوان سنة 2013 من الضريبة على الشركات المستوجبة بعنوان سنة 2015 ودون أن يؤدي الطرح إلى ضريبة تقل عن الضريبة الدنيا لنفس السنة. هذا، ولا يمكن للشركة المعنية طرح الضريبة الدنيا المدفوعة بعنوان سنة 2014.

وبالتالي، يمكن طرح مبلغ 6.000 د من الضريبة المستوجبة بعنوان سنة 2015 كليًا باعتبار أنّ الطرح محدّد بـ **13.000 د** (25.000 د - 12.000 د) . (الضريبة الدنيا بـ 0.2%)

وعلى هذا الأساس تحتسب الضريبة المستوجبة بعنوان سنة 2015 كما يلي:

- الضريبة المحتسبة بنسبة 25% 25.000 د
- طرح الضريبة الدنيا لسنة 2013 (6.000 د)
- الضريبة على الشركات المستوجبة للدفع **19.000 د**